



الجمهورية اللبنانية  
وزارة المالية  
الوزير

تعميم رقم: ١٣٣٣/١٥٧  
تاريخ: ١٩ أيار ٢٠٢٢

موجه إلى جميع المؤسسات العامة والبلديات واتحادات البلديات  
وكافة الهيئات والمجالس والصناديق العامة

نظراً للأوضاع الراهنة ،

يعلق لغاية ٢٠٢٢/٦/٣٠ ضمناً العمل بأحكام البند " رابعاً - ب - " من التعميم رقم ٢٩١٦/ص ١ تاريخ ٢٠١٩/٩/٢٧، وتعفى المؤسسات العامة والبلديات واتحادات البلديات وكافة الهيئات والمجالس والصناديق العامة من موجب الإستحصال على إفادة من مديرية الخزينة من أجل دفع المبالغ المستحقة للمتعاقدين معها سواء كانوا أشخاصاً طبيعيين أو معنويين.

وزير المالية

  
يوسف الخليل

